IJTIHAD
Jurnal Hukum dan Ekonomi Islam
p-ISSN 1907-4514 e-ISSN 2614-8471
Available at https://ejournal.unida.gontor.ac.id/index.php/ijtihad
Vol. 17, No. 1 June (2023).
Pages: 1-16

منهجية الاستدلال بالأحاديث النبوية للقرارات المالية في المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي (دراسة تحليلية تقويمية)

[1]Moafaq Nuruddin*, [2]Yasir Al-Dirshawi
[1]Institute of Islamic Finance and Banking Malaysia, [2]Community College of Qatar
1moafaq838@gmail.com 2e.fedil10001@gmail.com

DOI: 10.21111/ijtihad.v17i1.7567		
Received: 2023-06-03	Revised: 2023-07-01	Approved: 2023-07-04

ملخص البحث

يدرس هذا البحث منهجية الاستدلال بالأحاديث النبوية للقرارات المالية للمجلس الشرعي التابع للبنك المركزي الماليزي (SAC-BNM)، من خلال التعريف بهذا المجلس ومهامه وقراراته المالية الشرعية، ثمّ الكشف عن المنهجية المتبعة في الاستدلال بالأحاديث النبوية في بناء قراراته، وتحليل ذلك ونقده وتقويمه، واتبع البحث المنهج الوصفي من خلال عرض نماذج من الأحاديث النبوية التي استدلّ بها المجلس ووصفها، والمنهج التحليلي من خلال تحليل تلك الأحاديث، والنظر في مدى صحة الاستدلال بها. اعتمد البحث منهجين يعني المنهج الوصفي الاستقرائي، وذلك من خلال عرض نماذجٍ من الأحاديث النبوية التي استدلّ بها المجلس الشرعي في بناء قراراته المالية. و المنهج التحليلي، بدراسة تلك الأحاديث النبوية الشريفة ، وتحليلها، والتّحقق من مدى صحة الاستناد إليها، وتقويم ذلك، ونقده. وكان مما توصّل إليه البحث عدم تحقق المجلس الشرعي من صحة الأحاديث التي عند استدلوا بها لبناء القرارات الشرعية، بالإضافة إلى الاستدلال ببعض الأحاديث الضعيفة، مع وجود ما هو صحيح في الحكم على بعض المسائل.

الكلمات المفتاحية: الأحاديث النبوية، البنك المركزي الماليزي.

Abstrak

Penelitian ini mempelajari metodologi inferensi dari hadits Nabi untuk keputusan keuangan Dewan Syariah Bank Sentral Malaysia (SAC-BNM). Dengan mendefinisikan Dewan ini dan tugas dan keputusan keuangan hukumnya, kemudian mengungkapkan metodologi yang digunakan dalam menyimpulkan hadits Nabi dalam membangun keputusannya, dan menganalisis, mengkritik dan mengevaluasinya. Hadis-hadis ini, dan mempertimbangkan validitas kesimpulannya. Penelitian ini mengadopsi dua pendekatan, yaitu pendekatan deskriptif dan induktif, dengan menghadirkan contoh-contoh dari hadits-hadits Nabi yang disimpulkan oleh Dewan Syariah dalam membangun keputusan keuangannya. Dan pendekatan analitis, dengan mempelajari dan menganalisis hadis-hadis kenabian yang terhormat itu, memverifikasi validitas ketergantungan mereka pada hadits-hadits tersebut, dan mengoreksi serta mengkritiknya. Hasil penelitian ini adalah bahwa Dewan Syariah tidak memverifikasi keabsahan hadits-hadits yang mereka gunakan sebagai dalil untuk membangun keputusan hukum, selain menyimpulkan beberapa hadits yang lemah, dengan adanya apa yang benar dalam memutuskan beberapa masalah.

Kata Kunci: Hadits Nabi, Bank Sentral Malaysia.

المقدّمة

تبذل المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا جهودًا كبيرة لِتكون منتجاتها وخدماتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هذه الجهود تشكيل لجنان شرعية مهمتها النظر في معاملات البنوك، والسعي إلى ابتكار منتجات جديدة. في ماليزيا الامتثال لاثنين المستوى الإشرافي على المستوى الكلي يوجد مجلس استشاري شرعي (SAC). في بنك ماليزيا المركزي (BNM) الذي تعمل في تنسيق الفتوى التمويل الإسلامي للصناعة المالية الشريعة وعلى المستوى الجزئي موجودة أيض اللجنة الشرعية الداخلية (sc) تأسست في كل بنك شرعي.[1]

ونتيجة لازدياد عدد البنوك الإسلامية ونوافذها وشركات التكافل في هذا البلد، ظهرت فكرة نشوء هيئة شرعية وطنية عامّة تنظر في معاملات البنوك الإسلامية على مستوى الدّولة برمّتها، وكان خير من يقوم بهذه المهمّة هو البنك المركزي؛ بصفته

[1]Sri Hartini, Abdu Rahmat Rosyadi, and Immas Nurhayati, "Perkembangan Perbankan Syariah Indonesia Dan Malaysia Negara Asia Tenggara Berdasarkan Regulasi," *Justitia Jurnal Hukum Fakultas* 4, no. 2 (2020): p. 221–373, https://journal.um-surabaya.ac.id/index.php/Justitia/article/view/3369/3382.

المشرف على جميع البنوك، والداعم لها، فأُنشِئَ المجلس الشرعي كنموذج للاجتهاد الجماعي، للنظر في مدى شرعية معاملات البنوك الإسلامية، وإيجاد التقارب بين وجهات النظر في المسائل والقضايا المالية المعاصرة، وقد أصدر هذا المجلس قرارات شرعية مالية معيارية تُطبّق على جميع المؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا. ثم تم إنشاء المجلس الاستشاري الشرعي (SAC) كأعلى سلطة في حل قضايا الشريع المتعلقة بالخدمات المصرفية في ماليزيا[٢].

تُعرف هذه الهيئة الرقابة بالمجلس الشرعي التابع للبنك المركزي الماليزي (SAC-BNM). يتم وضع هذه اللجنة في إطار التمويل الإسلامي المؤسسة ويوصي بها مجلس الإدارة لاعتمادها من قبل بنك (BNM). هنا ، يمكن لـ BNM الموافقة أو الرفض عرض. اللجنة الشرعية لها نفس وظيفة هيئة الرقابة الشرعية تضمن المؤسسات المالية الإسلامي التشغيل وامتثال المنتج للفتاوى الصادرة عن الشريع المجلس الاستشاري MPS / (المجلس الاستشاري الشرعي). لجنة لاحق تقرير واجباتهم إلى الجمعية العامة للمساهمي (GMS) والمجلس الاستشاري الشرعي.[٣]

استند المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي (SAC-BNM) في بناء قراراته المالية إلى العديد من المصادر الشرعية، منها نصوص السّنة النبوية الشريفة، ومن المعلوم أنّ الاستناد إلى نصوص السنة والاستدلال بها لابدّ أن يتم ضمن قواعد واعتبارات قررها العلماء، فجاء البحث للكشف عن المنهجيّة المتبعة في قرارات المجلس الشرعي في الاستدلال بالأحاديث النبوية، والتحقق من درجة صحتها، ومدى إمكانية الاستدلال بها.

[2]Agus Triyanta, "Implementasi Kepatuhan Syariah Dalam Perbankan Islam (Syariah) (Studi Perbandingan Antara Malaysia Dan Indonesia)," *Jurnal Hukum - UII* 16 (2009): 209–28, http://jurnal.uii.ac.id/index.php/IUSTUM/article/viewFile/3870/3445.

[3]Muhammad Maksum, "The Relationship Model of Sharia and Financial Authorities," *Ahkam: Jurnal Ilmu Syariah* 20, no. 1 (2020): 115–36, https://doi.org/10.15408/ajis.v20i1.16235.

منهج البحث

اعتمد البحث منهجين أساسيين كما يلي، المنهج الوصفي[٤] الاستقرائي[٥]: وذلك من خلال عرض نماذج من الأحاديث النبوية التي استدلّ بها المجلس الشرعي في بناء قراراته المالية، واستقراء المنهجيّة المتبعة لديهم في الاستدلال بالأحاديث، ووصفها.

المنهج التحليلي: وذلك بدراسة تلك الأحاديث النبوية الشريفة التي اعتُبرت دليلاً من الأدلة المساهمة في بناء القرارات الشرعية المالية في المجلس الشرعي، وتحليلها، والتّحقق من مدى صحة الاستناد إليها، وتقويم ذلك، ونقده.

مناقشة البحث

أ. نشأة المجلس الشرعي

نشأ المجلس الشرعي (CAS) تحت إشراف البنك المركزي الماليزي (MNB) وبتوجيه منه، في مايو عام ١٩٩٧م، للنظر في الجوانب الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية، وضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.[٦]

يتكوّن المجلس الشرعي من عدد من علماء الشريعة المتخصصين، وعدد من رجال القانون وخبراء الاقتصاد، وهنا قائمة بأسمائهم ضمن الدورة الحالية للأعوام ٢٠١٩-٢٠٢٢:

١. داتو د. محمد داود بكر، (Datuk Dr. Mohd Daud Bakar) (رئيساً): وهو المدير التنفيذي لمجموعة أماني العالمية، للبحث والتدريب.

٢. د. أشرف هاشم: (Prof. Dr. Ashraf Md. Hashim) (نائباً): ويشغل حاليًا منصب المدير التنفيذي لأكاديمية البحوث الشرعية للتمويل الإسلامي (ISRA)

---

[٤] محسن التاجر, "**المنهج الوصفي**," https://www.noor-book.com/, 2021. كتاب-المنهج-الوصفي.pdf-.

[٥] مداحي محمد, "**منهجيّة البحث العلمي**," n.d., https://www.maktabtk.com/files/arts/files/ المنهج-الاستنباطي.pdf.

[٦] **القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، البنك المركزي الماليزي، ط٢، ٢٠١٠ ص.xv. وموقع: https://www.bnm.gov.my/index.php?ch=en_about&pg=en_thebank&ac=439&lang=en

٣. د. إنكو رابعة العدوية إنكو علي: (Prof. Dr. Engku Rabiah Adawiah Engku Ali): وهي عضو في هيئة التدريس في معهد الصيرفة والتمويل الإسلامي (IIiBF) في الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، (IIUM)

٤. د. محمد أكرم لالدين: (Prof. Dr. Mohamad Akram Laldin): وهو أستاذ محاضر في المركز العالمي للتمويل الإسلامي (INCEIF).

٥. داتو عبد العزيز عبد الرحيم: (mihaR .A zizA .A ʻotaD): وقد شغل منصب القضاء في محكمة الاستئناف من عام ٢٠١٢ حتى عام ٢٠١٧.

٦. برهان الدين لقمان: (Encik Burhanuddin Lukman): وهو باحث في أكاديمية البحوث الشرعية للتمويل الإسلامي (ISRA).

٧. د. مرجان محمد: (Dr. Marjan Mohamad): رئيسة مكتب ضمان الجودة في أكاديمية البحوث الشرعية للتمويل الإسلامي، (ISRA).

٨. داتو د. حاجي أنهار حاجي أوبير، (Sahibus Samahah Dato' Dr. Haji Anhar Haji Opir): وهو نائب مفتي ولاية سلانغور.[٧]

يقوم المجلس الشرعي بعدّة مهام أهمها:

١. تقديم المشورة للبنك المركزي في المسائل، والمعاملات المالية التي تحتاج إلى بيان لحكمها الشرعي.

٢. النظر في المنتجات والخدمات المالية المقترحة من المؤسسات المالية الإسلامية، والتحقق من حكمها الشرعي، والموافقه عليها.

٣. النظر في القضايا المحالة إليه من المحاكم المدنية، والتحقق منها فيما يتعلق بالجزئية الشرعية تاركاً حكمها الكلي إلى قرار المحكمة وتقييمها.[٨]

وبهذا أصبح المجلس يمثل أعلى هيئة شرعية على مستوى الدولة، وينظر في قضايا

---

[٧] نفس المرجع

[8] Tun Abdul Hamid Mohamad and Adnan Trakic, "The Sharia Advisory Council's Role in Resolving Islamic Banking Disputes in Malaysia," *ISRA Research Paper* 47, no. 1 (2012), https://research.monash.edu/en/publications/the-shariah-advisory-councils-role-in-resolving-islamic-banking-d.

المؤسسات المالية الإسلامية، ويصدر قرارات شرعية معيارية ملزمة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الواقعة تحت إشراف البنك المركزي.

ب. الخطوات المتبعة في المجلس الشرعي لبناء قراراته المالية الشرعية

يتّبع المجلس الشرعي لبناء قراراته المالية خطوات عديدة، ويستدلّ بأدلة شرعية تتنوع بين النصوص والقواعد العامة، حسب ما تتطلبه الواقعة الفقهية المراد معرفة حكمها، ومن خلال استقراء قرارات المجلس يمكن تلخيص تلك الخطوات فيما يلي:

أولاً: التصوّر الصحيح للمسألة أو النازلة المالية المطروحة:

ومعنى تصور المسألة: جمع المعلومات الخاصة بالواقعة التي يراد معرفة حكمها، من خلال معرفة موضوعها، وماهيتها، والظروف والملابسات والقرائن المحيطة بها؛ حتى تتضح الصورة الحقيقة والمعرفة الكاملة للمسألة في ذهن المجتهد دون لبس[٩]، ويُعتبر التصور الصحيح للمسائل الخطوة الأولى التي يسعى المجلس لتحقيقها في اجتهاداته قبل أن يقرر حكماً شرعياً في مسألة ما.

ومن خلال البحث في قرارات المجلس الشرعي، نجد أنّ المسألة المطروحة تُوضَح للمجلس. وبعد ذلك يقوم أعضاء المجلس بالنظر في المسألة المطروحة، والإحاطة بجوانبها، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف المحلية للدولة والواقع المالي الإسلامي فيها، بغية تكوين الصورة الكاملة والحقيقية عنها.[١٠]

ثانياً: التكييف الفقهي للمسألة المطروحة:

بعد التحقق من صورة المسألة، والعلم بأحوالها، ينتقل المجلس الشرعي إلى الخطوة الثانية، من خلا تكييف المسألة فقهيًا، فالحوادث أو النوازل تحتاج إلى اجتهادات كبيرة لردّها إلى أصل شرعي، وإلحاقها بما يناسبها من العقود في الفقه الإسلامي، وذلك لتسهيل الوصول إلى الحكم الشرعي السليم لها.

---

[٩] توفيق عبد الرحمن القاسمي, ''الضوابط المنهجية للاجتهاد في المعاملات المالية المعاصرة,'' مجلة الراسخون العالمية (2018) 4, no. 2 ,http://ojs.mediu.edu.my/index.php/arrasikhun/article/view/1546.

[١٠] مقابلة مع مجموعة من الأساتذة والموظفين في قسم الشريعة في البنك المركزي الماليزي عبر وسائل التواصل الحديثة بتاريخ: ١٨٠١٢٠٢١

ثالثاً: إصدار القرار وبيان مُستنده الشرعي:

بعد أن يتم التكييف الشرعي الصحيح للمسألة ينتقل المجلس الشرعي إلى الخطوة التالية، وهي إصدار قراره بالحكم على المسألة المحالة، وهذا القرار يتضمّن بطبيعته حكمًا من الأحكام الآتية:

١. جواز ممارسة المؤسسات المالية للمعاملة المراد معرفة حكمها، إذا تبيّن لأعضاء المجلس خلوها من الموانع الشرعية.

٢. حرمة ممارسة تلك المعاملة، حال ظهور أي محذور شرعي يمنع من التعامل بها كالربا، أو الغرر المؤثر، أو الاستغلال، أو غير ذلك.

٣. جواز بعض الحالات والصور في المعاملة الواحدة، وحرمة بعضها، أو الجواز ضمن شروط وقيود لابدّ من الالتزام بها.

ج. منهجية الاستدلال بالأحاديث النبوية للقرارات المالية للمجلس الشرعي

بعدَ أن يُصدر المجلس الشرعي قراره بالحكم على مسألة مالية ما –سواءً بالتحليل أو التحريم– يُسند هذا الحكم إلى بعض المصادر والأدلة شرعية، كالنصوص أو الإجماع أو القياس أو غيرها، وننظر هنا في استدلال المجلس الشرعي بالأحاديث النبوية ومنهجهم في ذلك، حيث يأتي الاستدلال بها في المرتبة الثانية حالة وجود نص قرآني يدل على حكم المسألة الفقهية المطروحة، أما حالة عدم وجود نص قرآني، فيكون الاستدلال بالأحاديث النبوية أولاً، وطريقتهم في ذلك تتلخص في المطالب الآتية:

د. الاكتفاء بدلالة نص الحديث على المسألة المطروحة

يعرض المجلس نص الحديث الذي يستدل به على المسألة المطروحة في فقرة مُستند القرار أو الحكم (Basis of Ruling) ويكتفي بدلالة نص الحديث على حكم المسألة دون شرح له، أو توضيح وجه الاستدلال منه، ومن الأمثلة على هذه الحالة:

١. حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أنّ امرأةً قالت: يا رسولَ اللهِ ألا أجعلُ

لكَ شيئًا تقعدُ عليه، فإنّ لي غلامًا نجارًا؟ قالَ: «إن شئتِ» فعملتِ المنبرَ.[١١]

فقد تم الاستدلال بهذا الحديث في مستند الحكم للقرار رقم (٥١)، والمتعلق بتمويل المشاريع على أساس عقد الاستصناع[١٢]، واكتفى المجلس بنص الحديث للدلالة على جواز الاستصناع، دون ذكر وجه الاستدلال.

٢. حديث عائشة رضي الله عنها (أنّه توفي رسول الله صلى الله عليه ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير).[١٣]

وقد تمّ الاستدلال بهذا الحديث في مستند القرار رقم (٤٢١)، والذي أجاز استثمار أموال الناس دون ضرورة التحقق من مصادرها ما لم تكن تلك المصادر محرّمة يقيناً.

وعدم ذكر المجلس الشرعي لوجه الاستدلال في هذه الأمثلة وغيرها، يرجع إلى أن دلالة النصوص في الأحاديث تكون ظاهرة في الحكم على المسألة، فيكتفي بها.

هـ. بيان وجه الاستدلال بالأحاديث

وفي هذه الحالة يعرض المجلس نص الحديث المتعلق بالمسألة المطروحة في فقرة مُستند القرار أو الحكم (Basis of Ruling) ، ثمّ يبيّن بعد ذلك وجه الاستدلال بالحديث، والأمثلة على هذه الحالة كثيرة منها:

١. حديث صالح بن صهيب عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: "ثلاثٌ فيهنّ البركة: البيعُ إلى أجل، والمقارضةُ، وأخلاطُ البرِ بالشّعيرِ، للبيتِ لا للبيعِ".[١٤]

---

[١١] البخاري، صحيح البخاري، **باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد**، برقم: ٤٤٩، ج١، ص٩٧.

[١٢] **القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، ص٢٣.

[١٣] البخاري، **صحيح البخاري**، برقم: ٢٧٥٦.

[١٤] ابن ماجة، محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجة**، باب: مال للرجل من مال ولده، برقم: ٢٢٨٩، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩)، ج٣، ص٠٩٣. والحديث ضعيف الإسناد. ابن حجر، أحمد بن علي، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، كتاب البيوع، باب القراض، برقم: ٩٠٩، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، (دار الفلق، الرياض، ط٧، ١٤٢٤)،ص ٢٦٩.

فقد تم الاستدلال بهذا الحديث –بغض النظر عن درجته– في مستند الحكم للقرار رقم (٦١)، والمتعلق بالمضاربة، وقد ذكر المجلس الحديث، ثم بيّن وجه الاستدلال بأن ثلاثة أشياء فيها البركة، ومنها المقارضة، والبركة لا تكون إلا فيما أحل الله تعالى وأباحه، ثم ذكر معنى المقارضة بأنها هي المضاربة بلغة أهل الحجاز في حين أن أهل العراق اعتادوا على تسميتها بالمضاربة، فالمضاربة والمقارضة اسمان مختلفان يطلقان على معاملة واحدة.[١٥]

٢. ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال: (إنّ خياركم أحسنكم قضاء).[١٦]

وقد استدلّ المجلس بهذا الحديث في مستند القرار (٦٧)، والذي أجاز للبنوك الإسلامية منح (هبة) مبلغ زائد عن قيمة الأموال المودعة لديها حالة استرجاعها لأصحابها ما لم يكن ذلك مشروطاً في العقد أو متعارفاً عليه.

وقد ذكر المجلس الشرعي هذا الحديث، ثمّ بيّن وجه الاستدلال بأن الزيادة على مبلغ القرض هو إحسان من المقترض للمقرض إذا لم يكن ذلك مشروطاً في العقد أو متعارفاً عليه بين الناس.[١٧]

ومن خلال التتبع للاستدلال بالأحاديث يظهر أن المجلس يكتفي بذكر نص الحديث إذا كانت دلالته ظاهرة على المسألة المراد معرفة حكمها، ويضيف إليه وجه الاستدلال عند الاحتياج إلى بيان ذلك.

و. عزو الحديث إلى مصدره

يقوم المجلس الشرعي بعزو الحديث الذي تمّ الاستدلال به إلى مصدره من كتب السنة، ومعظم المصادر التي يعزو إليها الأحاديث معتبرة عند العلماء.

وقد ظهرت لي ملاحظة على طريقة المجلس الشرعي في عزو الأحاديث إلى مصادرها وهي:

---

[١٥] **القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، ص٢٦.
[١٦] البخاري، **صحيح البخاري**، رقم: ٢٣٠٥.
[١٧] **القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، ص١٢١..

ز. عدم بيان درجة الحديث الذي يُستدلّ به حالة وروده في غير الصحيحين من المصادر الحديثية.

فالطريقة المتبعة عند الباحثين في عزو الأحاديث إلى مصادرها تتلخص في نقطتين هما:

١. إذا كان الحديث محل الاستدلال من رواية البخاري أو مسلم، أو متفقٌ عليه، كان ذلك كافيًا للحكم بصحة الحديث، ولا حاجة إلى بيان درجته، وذلك لانعقاد الإجماع على صحة ما ورد في هذين المصدرين.[١٨]

٢. أما إذا كان الحديث وارداً في مصنفات أخرى غير الصحيحين، فينبغي ذكر درجة الحديث، وبيان أقوال العلماء فيه.[١٩]

فالمجلس الشرعي يكتفي بعزو الحديث إلى مصدره من غير بيان لدرجته سواء كان في الصحيحين أو غيرهما، وهذا قصورٌ لابدّ من ملاحظته؛ لأن من كمال الاستدلال بالأحاديث الواردة في غير الصحيحين، التحقق من درجتها، وبيان وأقوال العلماء فيها؛ للإطمئنان إلى صحة الدليل، وضمان صحة الأحكام المستنبطة منه.

ثم إن التقصير في التحقق من درجة الحديث، قد يؤدي إلى الاستدلال بالأحاديث الضعيفة أحيانًا، مع وجود ما هو صحيح في المسألة. وهذا الأمر حاصلٌ في بعض قرارات المجلس الشرعي، كما سأبينه في الطالب التالي.

ح. الاستدلال بالأحاديث الضعيفة.

يستند المجلس الشرعي في معظم قراراته إلى الأحاديث الواردة في الكتب الحديثية المعتمدة عند العلماء، وهي أحاديث صحيحة معتمدة، ولكن لا يخلو الأمر من الاستدلال أحياناً بالأحاديث الضعيفة مع وجود ما هو صحيح من الأحاديث في المسألة المراد معرفة حكمها، ومن الأمثلة على ذلك:

أولاً: ما رواه ابن ماجة في سننه: حدثنا الحسن بن علي الخلاّل، حدثنا بشر بن

---

[١٨] عتر، نورالدين، **منهج النقد في علوم الحديث**، (دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٩٧٩)، ص٢٥٤.

[١٩] أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، **منهج البحث في الفقه الإسلامي، خصائصه، نقائصه**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٩٩٦) ص١٣٨.

ثابت البزّار، حدثنا نصر بن القاسم، عن عبد الرحيم بن داود، عن صالح بن صُهيب عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ فيهنَّ البركةُ: البيعُ إلى أجلٍ، والمُقارضةُ، وأخلاطُ البرِّ بالشعيرِ، للبيتِ لا للبيعِ».[٢٠]

والحديث ضعيف، ففي سنده صالح بن صهيب وهو مجهول[٢١]، ونصر بن قاسم وقد حكم الإمام البخاري على حديثه هذا بالوضع[٢٢]، وقال الذهبي رحمه الله تعالى في ترجمة عبد الرحيم بن داود: حديثه يُستنكر.[٢٣]

من خلال تتبع أقوال العلماء في الحكم على هذا الحديث تبين أن الحديث شديد الضعف، بل حكم عليه بالوضع، وما كان هذا شأنه من الأحاديث فلا يصلح دليلاً يُبنى عليه الأحكام الشرعية، ولكن المجلس الشرعي قد استدلّ به على جواز المضاربة[٢٤]، وقد**كان بالإمكان الاستغناء** عن هذا الحديث كدليل على المضاربة، والاستدلال بالإجماع والسنة التقريرية، المتمثّلة بعدم إنكار الرسول صلى الله عليه وسلم المضاربة عند تعامل الصحابة وعامة الناس بها في عهده، فكان ذلك تقريرًا منه على جواز التعامل بها، وقد نقل ابن المنذر إجماع أهل العلم على جواز المضاربة في الجملة[٢٥]، وقال ابن حزم: "كل أبواب الفقه، ليس منها باب، إلا وله أصل في القرآن الكريم والسنة، نعلمه ولله الحمد، حاشا القراض، فما وجدنا له أصلا فيهما البتة، ولكنّه إجماع صحيح مجرد، والذي نقطع عليه أنه كان في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، وعلمه فأقره، ولولا ذلك ما جاز"[٢٦]، وقد ذكر النووي رحمه الله تعالى ماورد عن

---

[٢٠]نفس المرجع

[٢١]ابن الجوزي، عبدالرحيم بن علي، **الموضوعات**، تحقيق: عبدالرحمن محمد، (محمدعبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط ١، ١٣٨٨هـ)، ج٢، ص٢٤٩. البوصيري، أحمد بن أبي بكر، **مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه**، تحقيق: محمد المنتقى، (دار العربية بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ)، كتاب التجارات، باب الشركة والمضاربة، برقم (٨١٠)، ج٣، ص٣٧.

[٢٢]المزي، يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٠)، ج٢٩، ص٣٦٦.

[٢٣]الذهبي، محمد بن أحمد، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط١، ١٩٦٣)، ج٢، ص٤٠٦.

[٢٤]**القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، القرار رقم: (١٦)، ص٢٦.

[٢٥]النووي، يحي بن شرف، **المجموع شرح المهذب**، (دار الفكر. د.ت، د.ط)، ج١٤، ص٣٥٩.

[٢٦]ابن حزم، علي بن أحمد، **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط)، ص٩٢.

الصحابة من الأخبار الصحيحة التي تدل على تعاملهم بالمضاربة.[٢٧]

فالاستدلال بالسنة التقريرية بالإضافة إلى الإجماع كافٍ على جواز مشروعية المضاربة،وتغني المجلس الشرعي عن الاستدلال بذلك الحديث الضعيف.

ثانياً: حديث زيد بن أسلم أنه "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العربان في البيع فأحله".[٢٨]

فقد جاء هذا الحديث في مستند الأحكام للقرار رقم (٣١) استدلالاً على جواز بيع العربون[٢٩]، والحديث ضعيف، قال الشوكاني في نيل الأوطار: الحديث مرسل، وفي إسناده إبراهيم بن أبي يحيى وهو ضعيف.[٣٠]

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص: (وهذا ضعيف مع إرساله)[٣١]

فالحديث ضعيف ليس له ما يقويه من الشواهد أو المتابعات، فلا يصلح للاحتجاج به على حكم شرعي.

هذا ما توصلت إليه من خلال مراجعتي للقرارات والأحكام الشرعية الصادرة من المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي.

نتائج البحث

وفي نهاية هذا البحث يمكن أن نختمه بالنتائج التي توصّلنا إليها فيما يلي:

١. يُشكّل المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي أنموذجًا معاصراً للاجتهاد الجماعي، ويُصدر قرارات معيارية تتعلق بالنوازل والمستجدات المالية على صعيد البلد برمّته.

---

[٢٧]النووي، يحيى بن شرف، **المجموع شرح المهذب**، (دار الفكر. د.ت، د.ط)، ج١٤، ص٣٥٩. الزيلعي، عثمان بن علي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، (المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ)، ج٥، ص٥٢.

[٢٨]الهندي، علي بن حسام الدين، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، تحقيق: بكري حياني،(مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٠٤١هـ)، ج٤، ص ١٥٥، برقم(٩٩٦٢).

[٢٩]**القرارات الشرعية في المالية الإسلامية**، القرار رقم: (١٣)، ص١٩.

[٣٠]الشوكاني، محمد بن علي، **نيل الأوطار**، (دار الحديث، ط١، ١٩٩٣) ج٥، ص١٨٢.

[٣١]ابن حجر العسقلاني، أحمد بن محمد، **التلخيص الحبير**، (دار أضواء السلف، ط١، ٢٠٠٧)، ج٤، ص١٧٦٨.

٢. إنّ من مهام المجلس الشرعي النظر في الخدمات والمنتجات المالية الجديدة الصادرة عن المؤسسات المالية الإسلامية، والتحقق من موافقتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

٣. لا يُصدر المجلس الشرعي قراراته في المسائل المالية المستجدة، إلا بعد أن يمتلك التصور الكامل، والفهم الصحيح لتلك المسائل، وبعد أن يقوم بالتكييف الشرعي لها.

٤. يستدل المجلس الشرعي بالأحاديث النبوية في قراراته المالية في فقرة (مستند القرار)، ومعظم تلك الأحاديث صحيحة، وواردة في الكتب الحديثية المعتمدة عند العلماء.

٥. يكتفي المجلس الشرعي بذكر نص الحديث إذا كانت دلالته ظاهرة على المسألة المراد معرفة حكمها، ويضيف إليه وجه الاستدلال حالة الاحتياج إلى بيان ذلك، أو شرح بعض المعاني.

٦. تفتقر منهجية المجلس الشرعي في الاستدلال بالأحاديث النبوية إلى التحقق من درجة الصحة فيما استدلّوا به من الأحاديث الواردة في غير الصحيحين، مع عدم بيان أقوال العلماء فيها.

٧. إن عدم التحقق من صحة الأحاديث في قرارات المجلس الشرعي أدى إلى الاستدلال بألأحاديث الضعيفة، مع وجود ما هو صحيح في الحكم على بعض المسائل.

يوصي الباحث الطلاب والباحثين في حقل الصيرفة والتمويل الإسلامي بـ:

١. البحث في فتاوى وقرارات المجالس والهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، ودراستها.

٢. دراسة المزيد من قرارات المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي، ومن المسائل البحثية المقترحة من الباحث:

أ. منهجية الاستدلال بالقواعد الفقهية، وأثرها في قرارات المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي.

ب. دراسة مسائل القياس في قرارات المجلس الشرعي في البنك المركزي الماليزي.

مصادر البحث

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن محمد، **التلخيص الحبير**، دار أضواء السلف، ط١، ٢٠٠٧.

ابن حزم، علي بن أحمد، **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط.

ابن حنبل، أحمد بن محمد، **العلل ومعرفة الرجال، الرياض**، دار الخاني، ط٢، ٢٠٠١.

ابن ماجة، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق: **شعيب الأرنؤوط**، دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩.

أبو البصل، عبد الناصر، **المدخل إلى فقه النوازل**، (بدون معلومات).

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، **منهج البحث في الفقه الإسلامي**، خصائصه، نقائصه، بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٩٩٦.

البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢.

البوصيري، أحمد بن أبي بكر، **مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه**، تحقيق: محمد المنتقى، (دار العربية بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ).

الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ط١، ١٩٦٦).

الذهبي، محمد بن أحمد، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط١، ١٩٦٣.

الزيلعي، عثمان بن علي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

الشوكاني، محمد بن علي، **نيل الأوطار**، دار الحديث، ط١، ١٩٩٣.

عتر، نورالدين، **منهج النقد في علوم الحديث**، دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٩٧٩.

العثيمين، محمد بن صالح، **مصطلح الحديث**، القاهرة: مكتبة العلم، ط١، ١٩٩٤.

القرارات الشرعية في المالية الإسلامية، **البنك المركزي الماليزي**، ط٢، ٢٠١٠ صxv.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٠.

النووي، يحي بن شرف، **المجموع شرح المهذب**، دار الفكر. د.ت، د.ط.

الهندي، علي بن حسام الدين، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، تحقيق: بكري حياني، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ.

توفيق عبد الرحمن القاسمي. ''**الضوابط المنهجية للاجتهاد في المعاملات المالية المعاصرة.**'' مجلة الراسخون العالمية ,4 no. (8102) 2 http://ojs.mediu.edu.my/index.php/arrasikhun/article/view/154.

محسن التاجر. "**المنهج الوصفي**,'' https://www.noor-book.com/1202. كتاب-المنهج-الوصفي-pdf.

مداحي محمد. "**منهجيّة البحث العلمي**,'' maktabtk.www//:sptth .d.n moc.selfi/stra/selfi/S/المنهج-الاستنباطي.fdp.

Hartini, Sri, Abdu Rahmat Rosyadi, and Immas Nurhayati. "Perkembangan Perbankan Syariah Indonesia Dan Malaysia Negara Asia Tenggara Berdasarkan Regulasi." *Justitia Jurnal Hukum Fakultas* 4, no. 2 (2020): 221–373. https://journal.um-surabaya.ac.id/index.php/Justitia/article/view/3369/3382.

Maksum, Muhammad. "The Relationship Model of Sharia and Financial Authorities." *Ahkam: Jurnal Ilmu Syariah* 20, no. 1 (2020): 115–36. https://doi.org/10.15408/ajis.v20i1.16235.

Mohamad, Tun Abdul Hamid, and Adnan Trakic. "The Sharia Advisory Council's Role in Resolving Islamic Banking Disputes in

Malaysia." *ISRA Research Paper* 47, no. 1 (2012). https://research.monash.edu/en/publications/the-shariah-advisory-councils-role-in-resolving-islamic-banking-d.

Triyanta, Agus. "Implementasi Kepatuhan Syariah Dalam Perbankan Islam (Syariah) (Studi Perbandingan Antara Malaysia Dan Indonesia)." *Jurnal Hukum - UII* 16 (2009): 209–28. http://jurnal.uii.ac.id/index.php/IUSTUM/article/viewFile/3870/3445.